فانها تزداد ضعفا على ضعف لكنها اى الاجازة لخاصة او مطلقا لعوله
في الجملة لكونه في الحكم منقطعا او مرسلا او متصلا خير من ايراد الحديث
معضلا وهو حذف الرواية متواصلا والله اعلم قال شارح وفي نقل
الاتفاق نظر فان يحيى بن مخلد وابنه وحفيدة بن عبد الرحمن فيما حكاه
ابن عبان عنهم قالوا انها سواء ونحوه قول ابى طلحة منصور بن محمد
المروزي الفقيه سئلت ابا بكر بن خزيمة الاجازة لما بقي على من تصانيفه
فاجازها قال الاجازة والمناولة عندي سماع على الصحيح كذا ذكره له
السخاوي في شرح الالفية انتهى وعندي ان قوله سماع من التشبيه
البليغ وهو حذف الآلة اى كالسماع والا فله مثل انها دون السماع
باتفاق ارباب العقول واصحاب المنقول والله اعلم والى من اول البحث
الى هنا انتهى الكلام في اقسام ضبط الاداء ثم الرواة ان اتفقت اسماؤهم
واسماء اباءهم كمحمد بن محمد بن محمد الغزالي وكذا الجزري فصاعدا اى فزائدا
باتفاق اسماء اجدادهم ايضا واختلف اشياخهم قال لبعض من ادعى الفضل
في هذه الصناعة قوله واختلف اشياخهم حشو زائد لا فائدة فيه لان
اشياخهم لا تكون مختلفة فحذفه اولى قلت هذا التعليل لا معنى له والصواب
ان يقال لان لفظ الرواة اتفقت اسماؤهم يغني عنه ويمكن ان يقال في جوابه
ان هذا نبأ الواقع وكثيرا ما يقع ذلك للبلغاء كذا ذكره التلمساني وفيه
ان تعليل المعترض هو عين الصواب وقوله حذفه اولى يدفع الجواب
والبلاغة انما هي مطابقة المقام للايجاز والاطناب والتحقيق ان الايراد
منهم كما ان الدفع مرفوع فان المراد بالرواة جنس راوي الحديث وهو
من حيث هو يحتمل اتحاد الشخصية واختلافها كما اشرنا اليه في المثال
والاوضح ان الراوي الذي اتفق اسمه واسم ابيه اذا تكرر في اسانيد
فتارة تتحد ذاته بان يكون هو عين الاول وتارة تختلف بان يراد بالثاني

غير

غير الاول فاذا اتحدت فلا اشكال واذا اختلفت فهو من هذا النوع لعدم
اختلاف الشخص باعتبار التكرار في اسناد واحد غيره متصور ومن هنا وقع للمعترض
وجيبه فيما وقعا والله اعلم سواء اتفق في ذلك اثنان منهم او اكثر قيل المراد
بالجمع ما فوق الواحد في قولهم ثم الرواة وانت قد علمت انه المراد بالجنس وهو
شامل للجمع وغيره فتشارطا اتفق اسماؤهم واسماء اباءهم الخليل بن احمد بن
عمرو بن تميم النحوي صاحب العروض البصري روى عن عاصم الاول والثاني
الخليل بن احمد ابو بشر المازني والثالث الخليل بن احمد البصري ايضا روى عن
عكرمة والرابع الخليل بن احمد ابو سعيد النحوي الغفيه المتوفى في حدود الخامس
الخليل بن احمد ابو سعيد السني القاضي المهلبي والسادس الخليل بن احمد بن عبد الله
بن احمد الشافعي ومثالها اتفق اسماؤهم واسماء اباءهم واجدادهم محمد بن
يعقوب بن يوسف النيسابوري اثنان في عصر واحد روى عنهما الحاكم احدهما
ابو العباس الاصم والثاني ابو عبد الله بن الاخرم الحافظ الشهير وكذلك
لكم اذا اتفق اثنان فصاعدا في الكنية كما تقدم في ضمن الامثلة السابقة
من اتفاق ابو سعيد والنسبة كما تقدم في ضمنها من اتفاق البصري للخليلين
ومثال الجمع بينهما ابو عمران الجوني بفتح الجيم وسكون الواو ثم نون احدهما عبد
الملك بن حبيب التابعي والثاني موسى بن سهل السهمي ومن اتفاقهما ايضا
من اتفق اسماؤهم واسماء اباءهم محمد بن عبد الله الانصاري اولهم القاضي
المشهور ممن روى عنه البخاري والثاني ابو سلمة ضعيف وكذا من اتفق في الاسم
والكنية الاب كصالح بن ابي صالح ابن ابي صالح اربعة مولى التوءمة والذي ابوه
صالح السمان والمسدد وهو مولى عروة حديثه في السنن والنوع الذي يقال له
المتفق والمفترق بالكسر فيهما اى المتفق من وجه وهو اللفظ والمفترق
من وجه وهو المعنى المراد من اتفاقهما ان يتفق الاسم فقط او يقع في السند
ذكر الاسم فقط مهملا من ذكر ابيه او نسبة تميزه مثاله ان يطلق حماد من غير

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)